

## وزارة الشباب والرياضة

قرار رقم ٥٧ لسنة ٢٠١٧

صادر بتاريخ ٢٠١٧/١/٢٩

### وزير الشباب والرياضة

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الهيئات الخاصة للشباب والرياضة الصادر برقم ٧٧ لسنة ١٩٧٥ وتعديلاته ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٦ لسنة ٢٠٠٥ بإنشاء المجلس القومى للرياضة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٧٩ لسنة ٢٠١٥ بتشكيل الحكومة

وتعيين وزير الشباب والرياضة ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٩٣٦ لسنة ٢٠١٦ بتكليف القيام بمهام وظيفة المدير التنفيذى

للمجلس القومى للرياضة ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٣٨٥ لسنة ٢٠١٥ بشأن إشهار الاتحاد المصرى للملاحة الرياضية

إشهاراً مؤقتاً لمدة عام ؛

وعلى كتاب الاتحاد المصرى للملاحة الرياضية بطلب إعادة الإشهار ؛

وعلى ما عرضه السيد الأستاذ المدير التنفيذى للمجلس القومى للرياضة ؛

وللصالح العام ؛

**قرر:**

**( المادة الأولى )**

مد فترة الإشهار (المؤقت) لمجلس إدارة الاتحاد المصرى للملاحة الرياضية (اتحاد نوعى)

لمدة عام آخر من تاريخ ٢٠١٦/١٢/٢١

### ( المادة الثانية )

يكون تشكيل مجلس إدارة الاتحاد على النحو التالى :

- ١ - السيد الأستاذ الدكتور/ تامر سليمان مهنا ..... رئيساً
- ٢ - السيد الأستاذ / أحمد سليمان عطية ..... وكيلًا أول
- ٣ - السيدة الأستاذة/ سها إبراهيم على إبراهيم ..... وكيلًا ثانيًا
- ٤ - الأستاذ الدكتور/ أحمد فرج الله إسماعيل عبد الرحيم ..... أمينًا للصندوق
- ٥ - السيد الأستاذ / أسامة سعيد هشام علام ..... سكرتيرًا عامًا
- ٦ - السيد الأستاذ / هشام عبد العزيز على أحمد ..... عضواً

### ( المادة الثالثة )

تطبيق نص المادة (٤١) من القانون رقم ٧٧ لسنة ١٩٧٥ وتعديلاته على السادة الأعضاء المذكورين بهاليه .

### ( المادة الرابعة )

تتولى الإدارة المركزية للرقابة والمعايير (الإدارة العامة للتفتيش الخارجى) فحص أعمال الاتحاد خلال العام الماضى وتقدم خلال أسبوع من تاريخ القرار .

### ( المادة الخامسة )

على الاتحاد ضرورة استكمال الإشهار الدائم خلال سنة وفقاً للشروط والضوابط الواردة بالقانون رقم ٧٧ لسنة ١٩٧٥

### ( المادة السادسة )

يُعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المتخصصة تنفيذه ،  
وينشر بالوقائع المصرية .

وزير الشباب والرياضة

مهندس/ خالد عبد العزيز